

تعميم

الموضوع: تسعير الأدوية المسجلة مركزياً

رقم: ٢٤٧٧/ع تاريخ: ٢٠/١/١٤٣٤هـ

المحترمين

السادة شركات الأدوية

المحترمين

السادة وكلاء شركات الأدوية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

إشارة إلى التعميم الوارد إلينا من المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون رقم ٤٥٠١ وتاريخ ١٠/١/١٤٣٤هـ (مرفق) بخصوص التوصية الصادرة من الهيئة التنفيذية في الاجتماع السابع والسبعين والذي عقد بالرياض في تاريخ ٣-٥/١/١٤٣٤هـ المبني على قرارات معالي الوزراء وتفعيلاً لقرار المجلس الأعلى في دورته السابعة والعشرين (الرياض ذو القعدة ١٤٢٧هـ ديسمبر ٢٠٠٦م) حيث قررت الموافقة على توحيد سعر الاستيراد (التكلفة و التأمين و الشحن CIF) للأدوية إلى مجلس التعاون بعملة واحدة أما تحديد الهامش الربحي فيترك للدول الأعضاء مع مراعاة تقاربه في الدول الأعضاء.

فإننا نحيطكم علماً بما أوصت به الهيئة التنفيذية من بدء المكتب التنفيذي بتسعير الأدوية المبتكرة (Brand) مركزياً كمرحلة أولى و إلزام الدول الأعضاء بإعادة تسعير الأدوية الجنيصة والمسجلة في بلدانها حسب السعر المعطى للأدوية المبتكرة.

للإطلاع و الإحاطة.

سالم
١٤٣٠

وتقبلوا فائق التحية و التقدير...

نائب الرئيس التنفيذي لقطاع الدواء

أ.د. صالح بن عبد الله باوزير



الرقم: ٤٥٠١ المشفوعات: التاريخ: ٢٠١٢/١١/٢٤ م
١٤٣٤/٠١/١٠ هـ

تعميم

المحترمين
المحترمين

الأخوة وكلاء شركات الأدوية
الأخوة مدراء المكاتب العلمية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

إشارة إلى التوصية رقم (٢٦) الصادرة من الهيئة التنفيذية في الاجتماع السابع والسبعين والذي عقد بالرياض في تاريخ ٣ - ١٤٣٤/١/٥ هـ الموافق ١٧ - ٢٠١٢/١١/١٩ م المبنية على قرارات معالي الوزراء وتنفيذاً لقرار المجلس الأعلى في دورته "٢٧" (الرياض ذو القعدة ١٤٢٧ هـ "ديسمبر ٢٠٠٦ م") وقررت الموافقة على توحيد سعر الاستيراد (التكلفة والتأمين والشحن CIF) للأدوية إلى دول مجلس التعاون بعملة واحدة أما تحديد الهامش الربحي فيترك للدول الأعضاء مع مراعاة تقاربه في الدول الأعضاء. فلقد أوصت ما يلي:

(١) البدء بتسعيرة الادوية المبتكرة (Brand) كمرحلة أولى وعلى الدول الأعضاء إعادة تسعير الأدوية الجنيسة حسب السعر المعطى للدواء المبتكر.

(٢) تؤكد الهيئة على تفعيل قرار المجلس الأعلى في دورته السابعة والعشرين ١٨-١٩ ذو القعدة ١٤٢٧ هـ الموافق ٩-١٠ ديسمبر ٢٠٠٦ م الرياض - المملكة العربية السعودية وقرار مجلس وزراء الصحة رقم (١٠) للمؤتمر الثالث والسبعين والذي عقد بجنييف بتاريخ ٢/٧/١٤٣٣ هـ (٢٣/٥/٢٠١٢ م) بشأن تخفيض هامش الربح للجملة والصيدليات بما لا يزيد عن ٤٥% وذلك لتحقيق تقارب الأسعار للمستحضرات المسوقة بين دول المجلس.

(٣) يضاف إلى اللائحة التنفيذية للتسجيل الدوائي بند بضرورة تقديم شهادة أسعار جديدة مصدقة من السلطات الصحية عند إعادة تسجيل مستحضر دوائي .

(٤) وفي حالة وجود أي استفسار يمكنكم التواصل عن طريق البريد الإلكتروني: sgh@sgh.org.sa Email: أو الاتصال على هاتف: ٠١٤٨٨٥٢٧٠ تحويلة (١٤٤) فاكس: ٠١٤٨٨٥٢٦٦ " وحدة تسعير الأدوية" عليه نامل الإطلاع والتفديد بما ورد أعلاه. شاكرين ومقدرين حسن تعاونكم الدائم.

وتفضلوا بقبول فائق تحياتي ...

المدير العام

أ. د. توفيق بن أحمد خوجة



مسورة مع التحية لاعضاء الهيئة التنفيذية
مسورة لاعضاء لجنة التسجيل المركزي